

حكومة البحرين

مرسوم النقد البحريني (اليوم المعين) - ١٩٦٥

المرسوم رقم ١٠ (ماليّة) لعام ١٩٦٥

بالنقد الجديد من اليوم المعين وتنتهي في اليوم السادس والعشرين من جمادى الثانية ١٣٨٥ الموافق لليوم الثاني والعشرين من أكتوبر ١٩٦٥ .

٤ - يحق للمجلس باعلان ينشر في الجريدة الرسمية تمديد الفترة المشار إليها في المادة السابقة .
٥ - يحق لرئيس المالية بموجب هذا المرسوم اصدار انظمة تتعلق باستلام النقد الحالى واصدار النقد الجديد بما في ذلك تعين وكلاء اصليين وفرعيين لهذا الغرض وتأمين سلامة الاصدار وجميع المسائل الأخرى المتفرعة عن ذلك .

عيسى بن سلمان الخليفة
حاكم البحرين وتوابعها

حرر في ١١ جمادى الثانية ١٣٨٥
الموافق ٧ أكتوبر ١٩٦٥

نحن عيسى بن سلمان الخليفة حاكم البحرين وتوابعها نأمر هذا اليوم الحادى عشر من جمادى الثانية ١٣٨٥ الموافق لليوم السابع من أكتوبر ١٩٦٥ بسن المرسوم الآتى : -

١ - يسمى هذا المرسوم مرسوم النقد البحريني (اليوم المعين) لعام ١٩٦٥ ويكون متتمماً لمرسوم النقد البحريني (المرسوم رقم ٦ (ماليّة) لعام ١٩٦٤) وال المشار إليه فيما يلى بمرسوم النقد وتنطبق عليه الاصطلاحات المعرفة بمرسوم النقد .

٢ - عملاً بالمادة ٢٥ من مرسوم النقد نعلن بأن اليوم العشرين من جمادى الثانية ١٣٨٥ الموافق لليوم السادس عشر من أكتوبر ١٩٦٥ هو اليوم المعين لاصدار النقد الجديد .

٣ - تبدأ الفترة التي يمكن خلالها استبدال النقد الحالى